

دفع شبه من شبه وتمرد

والخلف وصدق B وهذه كتب العلماء من جميع المذاهب مصرحة بذلك وقد تقدم قول القاضي عياض زيارة قبره سنة من سنن المرسلين ومجمع عليها ومرغب فيها واحتج بحديث ابن عمر وأنس غاية مع به أتبرع ما ذكرى ففي ذلك تقرر وإذا ذكره ما عياض القاضي غير ذكر وقد همB الإقتصار تتحقق أن ابن تيمية من أعظم الكذبة والفجار .
وقد انكشف لك ذلك كما انكشف ضوء النهار .

فمن ذلك ما ذكره القاضي أبو الطيب وهو من أئمة الشافعية قال ويستحب أن يزور قبر النبي بعد أن يحج ويعتمر أهو كيف يزور من غير سفر سواء كان راكبا أو ماشيا وقال المحاملي في كتابه التجريد ويستحب للحاج إذا فرغ من مكة أن يزور قبر النبي أهو وقال الحلبي في كتابه المنهاج عند ذكر تعظيم النبي وذكر جملة ثم قال وهذا كان من الذين رزقوا مشاهدته وصحبته وأما اليوم فمن التعظيم بيان تعظيمه وزيارته وقال الماوردي في كتابه الحاوي أما زيارة قبر النبي فمأمور بها ومندوب إليها وقال في كتابة الأحكام السلطانية في باب الولاية على الحجيج وذكر كلاما يتعلق بأمر الحاج ثم قال وإذا قضى الناس الحج أمهلهم الإمام الأيام التي جرت عادتهم بها فإذا رجعوا سار بهم على طريق المدينة للنبي ليجمع بين حج بيت الله عزوجل وزيارة قبر رسول الله ﷺ رعاية لحرمة وقيامه ببعض حقوق طاعته وذلك وإن لم يكن من فروض الحج فهو من مندوبات الشرع المستحبة وعبادات الحجيج المستحسنة .
فتأمل هذه العبارة من هذا الإمام وما إشملت عليه من الفوائد الجليلة وقال الإمام العلامة المتفق على دينه وكثرة علومه وعلو قدره الشيخ أبو إسحاق الشيرازي .

ويستحب زيارة قبره وذكر القاضي حسين نحوه وكذا الروياني ولا حاجة إلى الإطالة بذكر من قال بزيارة قبره سواء في ذلك قبل الحج أو بعده وذكر السير إليه كثير من أصحاب الشافعي من جملتهم السيد الجليل أبو زكريا يحيى النووي قدس الله روحه قال في كتابه المناسك وغيرها فصل في زيارة قبر النبي سواء كان ذلك على طريقه أم لا فإن زيارته من أهم القربات وأربح المساعي وأفضل الطلبات أهو إذا عرفت هذا فأتبرع إليك بزيادة أخرى